

وسائل الشيعة

[49] ركعتين ثم قال: الحمد لله الذي رزقني من الرياش ما أتجمل به في الناس واؤدي فيه فريضتي وأستر فيه عورتني، (ثم قال) (1): سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول ذلك عند الكسوة. ورواه علي بن عيسى في (كشف الغمة) مرسلًا إلا أنه قال: فساوم شيخًا فقال: يا شيخ بعني قميصًا بثلاثة دراهم (2). 27 - باب استحباب التحميد والدعاء بالمأثور عند لبس الجديد (5859) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن محبوب، عن العلاء بن رزين، عن محمد بن مسلم قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن الرجل يلبس الثوب الجديد، قال: يقول: اللهم اجعله ثوب يمن وتقي وبركة، اللهم ارزقني فيه حسن عبادتك، وعملاً بطاعتك، وأداء شكر نعمتك، الحمد لله الذي كساني ما أوارني به عورتني، وأتجمل به في الناس. (5870) 2 - وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): علمني رسول الله (صلى الله عليه وآله) إذا لبست ثوبًا جديدًا أن أقول: الحمد لله الذي كساني من اللباس (1) ما أتجمل به في الناس، اللهم اجعلها ثياب بركة أسعى فيها

(1) في المصدر بدل ما بين القوسين هكذا: فقال له رجل: يا أمير المؤمنين أعنك نروي هذا أو شيء سمعته من رسول الله (صلى الله عليه وآله)، قال: بل شيء سمعته من رسول الله... (2) كشف الغمة 1: 164، وتقدم ما يدل على استحباب التسمية عند كل فعل في الحديث 12 و 13 من الباب 26 من أبواب الوضوء. الباب 27 فيه 5 أحاديث 1 - الكافي 6: 458 / 1. 2 - الكافي 6: 458 / 2. (1) في الامالي: الرياش (هامش المخطوط). (*)